

رَمَاهَا كُلَّ ذَنْبٍ عَلَيْهِ وَقَوْلِي إِنْ صَلَّيْتُ وَإِنْ
 إِلَى آخِرِهِ قَالَ غَيْرَانُ فَلْتُ بَارِسُوكَ اللَّهُ هَذَا لَكَ
 وَلَا إَهْلَ بَيْتِكَ خَاصَّةً فَالْبَلُّ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً
مس فَإِنْ كَانَتْ بَدَنَةً فَلْيُفِيهَا ثُمَّ لِيُقَلِّ
 اللَّهُ أَكْبَرَ اللَّهُ أَكْبَرَ اللَّهُ أَكْبَرَ اللَّهُ أَكْبَرَ اللَّهُ مِنْكَ وَلَكَ
 ثُمَّ لِيَسْمِ اللَّهُ ثُمَّ لِيُفِي وَإِنْ كَانَتْ عَقِيقَةً
 فَعَلَّكَ لَا أُضْحِيهِ **مومص** وَيُسَمَّى عَلَى الْعَقِيقَةِ
 كَمَا يُسَمَّى عَلَى الْأُضْحِيَةِ يُسَمَّى اللَّهُ عَقِيقَةً فَلَا
مومص وَإِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ كَبَّرَ فِي تَوَاجِيهِ
ح د وَفِي زَوَايَاهُ **د** وَيَدْعُو فِي تَوَاجِيهِ كُلِّهَا
 فَإِذَا خَرَجَ رَكَعَ فِي قُبُلِ الْبَيْتِ رَكَعَتَيْنِ **مس**
 وَدَخَلَ الْبَيْتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَعْبَةَ هُوَ
 وَأَسَامَةُ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْجَعْفِيُّ وَبِلَالُ بْنُ

رَمَاهَا فَاعْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ فِيهَا فَسَأَلَ بِلَالًا
 حِينَ خَرَجَ مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَقَالَ جَعَلَ عَمُودًا عَنْ بَسَارِهِ وَعَمُودَيْنِ
 عَنْ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَأَاهُ وَكَانَ الْبَيْتُ
 يُؤَمِّدُ عَلَى سِتِّهِ أَعْمِدَةٍ ثُمَّ صَلَّى **ح م** وَلَمَّا
 دَخَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ أَمَرَ بِلَالًا
 فَأَجَافَ الْبَابَ وَالْبَيْتَ إِذَا ذَاكَ عَلَى سِتِّهِ أَعْمِدَةٍ
 فَصَيَّ حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ الْأُسْطُوَانَتَيْنِ اللَّتَيْنِ
 تَلِيَانِ بَابِ الْكَعْبَةِ جَلَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَنَّى عَلَيْهِ
 وَسَأَلَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ ثُمَّ قَامَ حَتَّى إِذَا اتَى مَا بَيْنَ
 مِنْ دَيْرِ الْكَعْبَةِ فَوَضَعَ وَحَدَّ عَلَيْهِ وَحَمِدَ اللَّهَ
 وَأَنَّى عَلَيْهِ وَسَأَلَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى
 كُلِّ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْكَعْبَةِ فَاسْتَقْبَلَهُ بِالتَّكْبِيرِ